

قائمة المستندات الداعمة لرد الضريبة بقانون الضريبة على القيمة المضافة

1. المستندات الخاصة برد الضريبة السابق سدادها وتحميلها على السلع والخدمات التي يتم تصديرها: -

• بالنسبة للسلع المصدرة: -

- 1- نموذج 13 جمارك أو أي شهادة رسمية من الجمارك تقوم مقامها مرفق بيان بها.
- 2- فواتير البيع الخارجي معتمدة من الجمرک.
- 3- أصل الفواتير الضريبية مرفق بيان بها وذلك للمشتريات المحلية.
- 4- شهادات الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق بيان بها وذلك للمشتريات المستوردة.
- 5- أذن تسليم البضاعة في الحالات التي تستدعي ذلك.
- 6- شهادة من الجهة الفنية المختصة تحدد نسب المدخلات ونسب الهالك والفاقد الداخلة في السلع المصدرة في الحالات التي تستدعي ذلك.
- 7- معادلة الإنتاج معتمدة من محاسب قانوني مع أرفاق المستندات المؤيدة لها.
- 8- جرد المخزون آخر الفترة المالية.
- 9- بيان بالمخزون إذا كان الرد خلال الفترة قبل انتهاء السنة المالية وقبل إجراء الجرد السنوي.
- 10- حساب الأستاذ الخاص بضريبة القيمة المضافة المطلوب ردها.
- 11- أرفاق القوائم المالية المعتمدة.
- 12- أصل استمارة تحليل المعمل الكيماوي (في حالة رد الضريبة عن الدخان).
- 13- بيان نسب خلط المواد المضافة للدخان والمعتمدة من الجمرک (في حالة رد الضريبة عن الدخان)
- 14- تنازل عن الكميات المباعة من الدخان موضح به أرقام القسائم الجمركية وقسائم سداد الضرائب المتنازل عنها والمعتمد بصحة التوقيع من أحد البنوك (في حالة رد الضريبة عن الدخان) .
- 15- بوالص الشحن في الحالات التي تستدعي ذلك على سبيل المثال (في حالة رد الضريبة عن الدخان)
- 16- صورة طبق الأصل من شهادة الفحص الصادرة والمعتمدة من مصلحة الدمغة والموازين موضح بها كمية وعيار المشغولات الذهبية المصدرة وقيمة الضريبة المسددة عنها على أن يتم اعتمادها من الجمرک المختص مع ذكر رقم وتاريخ شهادة الصادر المرتبطة بها (في حالة رد الضريبة على المشغولات الذهبية المصدرة للخارج).
- 17- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله.

- 18- تحويل بنكي بقيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو وفقاً لأي من طرق السداد الإلكتروني أو التسويات الأخرى ومنها التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم ما يفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سداداً لقيمة السلع المستوردة ومعتمد من مصلحة الجمارك والتسويات بين الشركات القابضة والأم والشركات التابعة لها وكذلك الشركات ذات العلاقة مرفق بيان بها.
- 19- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 20- صورة الإقرار الضريبي عن آخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي
- 21- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 22- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالممول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 23- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 24- أي مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الرد.



• بالنسبة للخدمات المؤداة على السلع المصدرة: -

- 1- نماذج 13 جمارك أو أي شهادة رسمية من الجمارك تقوم مقامها مرفق بيان بها.
- 2- فواتير البيع الخارجية معتمدة من الجمارك.
- 3- أصل الفواتير الضريبية الصادرة من مؤدى الخدمة لمالك السلعة (المصدر) والتي تفيد أن تلك الخدمة تمت على السلعة المصدرة ذاتها للخارج مرفق بيان بها.
- 4- صورة عقد أداء الخدمة معتمد من طرفي العقد.
- 5- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 6- صورة الاقرار الضريبي عن اخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 7- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 8- تحويل بنكي بقيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو وفقا لآى من طرق السداد الإلكتروني أو التسويات الأخرى ومنها التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم ما يفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة ومعتمد من مصلحة الجمارك والتسويات بين الشركات القابضة والأم والشركات التابعة لها مرفق بيان بها.
- 11- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 12- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 13 - توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 14- أى مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الرد.

• بالنسبة للخدمات المصدرة: -

- 1- صورة كربونية أو إلكترونية للفاتورة الضريبية والمستخلص متضمنة بيانات تفصيلية عن الخدمة وعلى الأخص نوعها وقيمتها وكذلك أسم ومحل إقامة كل من مؤدى الخدمة والمستفيد منها مرفق بيان بها.
- 2- عقد أداء الخدمة أو أي وسيلة أخرى بخلاف عقد أداء الخدمة يتم بها إثبات التعامل بين مقدم الخدمة في مصر ومتلقيها في الخارج.
- 3- صورة من المستند الذي يفيد سداد قيمة الخدمة بمعرفة متلقى الخدمة بالخارج بواسطة تحويل بنكي إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي.
- 4- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 5- صورة الاقرار الضريبي عن آخر فترة ضريبية عدا للسلع والخدمات التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 6- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 7- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 8- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالممول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 9- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 10- أى مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الرد.

2- المستندات الخاصة برد الضريبة التي حصلت بطريق الخطأ

• الضريبة التي حصلت بالخطأ بالجمارك أو الصادر بها أحكام قضائية: -

- 1- طلب كتابي موضحا به قيمة الضريبة المحصلة بالخطأ وسبب الخطأ وبيان الفترة الضريبية التي وقع فيها الخطأ ويرفق المستندات المؤيدة لذلك.
- 2- أصل خطاب مصلحة الجمارك محدد به تفصيلا المبلغ المحصل بالخطأ والمبلغ المستحق رده نتيجة تصحيح الخطأ وكذا إفادة بعدم الرد من جانبها (حالة رد الضريبة المحصلة بالخطأ من قبل الجمارك).
- 3- أصل الخطاب الصادر من الجهة المختصة حالة تحصيل الضريبة بالخطأ بخلاف مصلحة الجمارك ومصلحة الضرائب المصرية.
- 4- أصل إيصالات سداد الضريبة.
- 5- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين ومسجل بضرائب القيمة المضافة تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة.
- 6- بالنسبة للأحكام القضائية: -
 - أ) أصل الحكم النهائي المزيل (الصيغة التنفيذية)
 - ب) أصل خطاب هيئة قضايا الدولة (عدم الممانعة من الصرف)
 - ت) مستندات السداد للضريبة المطلوب ردها.
 - ث) خطاب يفيد بسداد المطالبات القضائية حال ذكرها بخطاب هيئة قضايا الدولة.
- 7- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة وأن الضريبة لم يتم إدراجها بالتكلفة.
- 8- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 9- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 10- أى مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الرد.

• بالنسبة للضريبة السابق سدادها على السلع والخدمات وكذلك الخامات ومستلزمات الإنتاج والأجزاء الداخلة في تصنيعها والمباعة لجهات معفاة بنص المادة (28): -

- 1- أصل شهادات الاعفاء مرفق ببيان بها
- 2- صورة فواتير البيع وأذن تسليم السلعة أو عقد أداء الخدمة للجهة المعفاة مرفق ببيان بها.
- 3- أصل الفواتير الضريبية مرفق ببيان بها.
- 4- شهادة الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق ببيان بها.
- 5- صورة أوامر التوريد الخاصة بشهادات الاعفاء مرفق ببيان بها.
- 6- شهادة من الجهة الفنية المختصة تحدد نسب المدخلات ونسب الهالك والفاقد الداخلة في السلع المصدرة في الحالات التي تستدعي ذلك.
- 7- معادلة الإنتاج مع أرفاق المستندات المؤيدة لها.
- 8- أرفاق القوائم المالية المعتمدة.
- 9- جرد المخزون آخر الفترة المالية.
- 10- بيان بالمخزون إذا كان الرد خلال الفترة قبل انتهاء السنة المالية وقبل إجراء الجرد السنوي.
- 11- حساب الأستاذ الخاص بضريبة القيمة المضافة المطلوب ردها.
- 12- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة.
- 13- صورة الاقرار الضريبي عن آخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 14- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 15- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 16- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 17- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 18- أي مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الرد.

• بالنسبة لرد الضريبة للدبلوماسيين والسفارات :-

- 1- أصل خطاب إدارة المراسم الصادر من وزارة الخارجية.
- 2- أصل خطاب اعفاء الدبلوماسيين الصادرة من الإدارة العامة لإعفاءات الدبلوماسيين بالمصلحة.
- 3- أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها.
- 4- تعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 5- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالسفارة الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق عليه
- 6- توكيل من صاحب لشخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 7- أي مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الرد.



3- المستندات الخاصة برد الضريبة عن الرصيد الدائن الذي مر عليه أكثر من ست فترات ضريبية متتالية: -

- 1- بيان موضحا به قيمة الرصيد الدائن الذي مر عليه أكثر من ست فترات ضريبية متتالية.
- 2- نموذج 13 جمارك أو أي شهادة رسمية من الجمارك تقوم مقامها مرفق بيان بها. (حال التصدير)
- 3- أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها.
- 4- شهادة الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق بيان بها.
- 5- أي مستندات أخرى مؤيدة لذلك.
- 6- صورة الاقرار الضريبي عن اخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 7- صور من نموذج 15 ض.م.م.
- 8- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 9- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 10- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 11- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي واسم البنك الخاص بالممول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 12- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 13- أي مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الرد.

4-المستندات الخاصة برد الضريبة السابق سدادها على الآلات والمعدات التي تستخدم في إنتاج سلعة أو تأدية خدمة خاضعة للضريبة وذلك عند تقديم أول إقرار ضريبي عدا الأتوبيسات وسيارات الركوب إلا إذا كان استخدامها هو النشاط المرخص به للمنشأة: -

- 1- صورة أول إقرار الضريبي.
- 2- صورة الاقرار الضريبي عن اخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 3- أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها.
- 4- شهادة الإجراءات الجمركية وإيصال السداد.
- 5- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 6- تقرير بالمعاينة من لجنة مشتركة من مصلحة الجمارك ومصلحة الضرائب حال أن طلب رد الضريبة عن ضريبة محملة على خط إنتاج كامل.
- 7- عقد التأجير التمويلي المقيد لدى الهيئة العامة للرقابة المالية في حالات الايجار التمويلي التي يقوم فيها المؤجر بشراء الأصل المؤجر لصالح المستأجر إذا كان لازماً لمباشرة نشاط المستأجر حيث يحق للمستأجر رد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لقانون 176 لسنة 2018.
- 8- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة وأن هذه الآلات والمعدات تستخدم في إنتاج سلعة أو تأدية خدمة خاضعة للضريبة وأنه قد تم الأفراج النهائي عن المستورد منها وسداد كامل الضريبة بالنسبة للمحلى والمستورد وألا يكون قد تم إدراج الضريبة المطلوب ردها ضمن عناصر التكلفة إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 9- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالممول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسؤول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 10- أى مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الرد.

5- المستندات الخاصة بـرد الضريبة عن صادرات السلع أو الخدمات التي تصدرها مشروعات المناطق والمدن

والأسواق الحرة إلى خارج البلاد: -

1/5 بالنسبة للسلع المصدرة: -

- 1- نموذج 13 جمارك أو أي شهادة رسمية من الجمارك تقوم مقامها مرفق بيان بها.
- 2- فواتير البيع الخارجي معتمدة من الجمارك.
- 3- أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها.
- 4- شهادة الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق بيان بها.
- 5- شهادات الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق بيان بها وذلك للمشتريات المستوردة.
- 6- أذن تسليم البضاعة في الحالات التي تستدعي ذلك.
- 7- شهادة من الجهة الفنية المختصة تحدد نسب المدخلات ونسب الهالك والفاقد الداخلة في السلع المصدرة في الحالات التي تستدعي ذلك.
- 8- معادلة الإنتاج مع أرفاق المستندات المؤيدة لها.
- 9- أرفاق القوائم المالية المعتمدة.
- 10- جرد المخزون آخر الفترة المالية.
- 11- بيان بالمخزون إذا كان الرد خلال الفترة قبل انتهاء السنة المالية وقبل إجراء الجرد السنوي.
- 12- حساب الأستاذ الخاص بضريبة القيمة المضافة المطلوب ردها.
- 13- أصل أستمارة تحليل المعمل الكيماوى (فى حالة رد الضريبة عن الدخان) .
- 14- بيان نسب خلط المواد المضافة للدخان والمعتمدة من الجمارك (في حالة رد الضريبة عن الدخان)
- 15- تنازل عن الكميات المباعة من الدخان موضح به أرقام القسائم الجمركية وقسائم سداد الضرائب المتنازل عنها والمعتمد بصحة التوقيع من أحد البنوك (فى حالة رد الضريبة عن الدخان)
- 16- صورة طبق الأصل من شهادة الفحص الصادرة والمعتمدة من مصلحة الدمغة والموازين موضح بها كمية وعيار المشغولات الذهبية المصدرة وقيمة الضريبة المسددة عنها على أن يتم اعتمادها من الجمارك المختص مع ذكر رقم وتاريخ شهادة الصادر المرتبطة بها (في حالة رد الضريبة على المشغولات الذهبية المصدرة للخارج).
- 17- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة. مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 18- تحويل بنكي بقيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو وفقا لآى من طرق السداد أو التسويات الأخرى ومنها التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم ما يفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة ومعتمد من مصلحة الجمارك والتسويات بين الشركات القابضة والأم والشركات التابعة لها وكذلك الشركات ذات العلاقة مرفق بيان بها.

19- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.

20- صورة الاقرار الضريبي عن اخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.

21- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.

22- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي واسم البنك الخاص بالتمويل أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.

23- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.

24- أي مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الرد.



• بالنسبة للخدمات المؤداة على السلع المصدرة: -

- 1- نماذج 13 جمارك أو أي شهادة رسمية من الجمارك تقوم مقامها مرفق بيان بها.
- 2- فواتير البيع الخارجية معتمدة من الجمارك.
- 3- أصل الفواتير الضريبية الصادرة من مؤدى الخدمة لمالك السلعة (المصدر) والتي تفيد أن تلك الخدمة تمت على السلعة المصدرة ذاتها للخارج مرفق بيان بها.
- 4- أصل فواتير التشغيل في حالة التصنيع لدى الغير.
- 5- صورة عقد أداء الخدمة معتمد من طرفي العقد.
- 6- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 7- صورة الاقرار الضريبي عن آخر فترة ضريبية عدا للسلع التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 8- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 9- تحويل بنكي بقيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو وفقا لآى من طرق السداد الإلكتروني أو التسويات الأخرى ومنها التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم ما يفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة ومعتمد من مصلحة الجمارك والتسويات بين الشركات القابضة والأم والشركات التابعة لها وكذلك الشركات ذات العلاقة مرفق بيان بها.
- 10- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 11- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 12 - توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 13- أى مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الرد.

• بالنسبة للخدمات المصدرة: -

- 1- صورة كربونية أو إلكترونية للفاتورة الضريبية أو المستخلص متضمنة بيانات تفصيلية عن الخدمة وعلى الأخص نوعها وقيمتها وكذلك أسم ومحل إقامة كل من مؤدى الخدمة والمستفيد منها مرفق بيان بها.
- 2- عقد أداء الخدمة أو أي وسيلة أخرى بخلاف عقد أداء الخدمة يتم بها إثبات التعامل بين مقدم الخدمة في مصر ومتلقيها في الخارج.
- 3- صورة من المستند الذي يفيد سداد قيمة الخدمة بمعرفة متلقى الخدمة بالخارج بواسطة تحويل بنكي إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي.
- 4- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 5- صورة الإقرار الضريبي عن آخر فترة ضريبية عدا للسلع والخدمات التي لا يسرى بشأنها الخصم الضريبي.
- 6- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 7- تحويل بنكي بقيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو وفقا لأي من طرق السداد الإلكتروني أو التسويات الأخرى ومنها التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم ما يفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة ومعتمد من مصلحة الجمارك والتسويات بين الشركات القابضة والأم والشركات التابعة لها وكذلك الشركات ذات العلاقة مرفق بيان بها.
- 8- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 9- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالممول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 10- توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 11- أى مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الرد.

6- المستندات الخاصة برد الضريبة عن الواردات من السوق المحلي الى مشروعات المناطق والمدن والأسواق

الحرّة من سلع وخدمات لازمة لمزاولة النشاط عدا سيارات الركوب: -

- 1- صورة فاتورة بيع السلعة المصدرة للمنطقة الحرّة (صنف- كمية- قيمة) معتمدة من الهيئة العامة للاستثمار مرفق بيان بها.
- 2- صورة عقد الخدمة المؤداه معتمدا من الهيئة العامة للاستثمار.
- 3- خطاب من الهيئة العامة للاستثمار مختوما بخاتم شعار الجمهورية.
- 4- صورة شهادة الصادر (نموذج 13 جمارك) بما يفيد التصدير خلال الفترة الضريبية مرفق بيان بها.
- 5- أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها.
- 6- كشف احتساب الضريبة المطلوب ردها معد ومعتمد من محاسب قانوني.
- 7- شهادة الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق بيان بها.
- 8- شهادة من الجهة الفنية المختصة تحدد نسب المدخلات ونسب الهالك والفاقد الداخلة في السلع المصدرة في الحالات التي تستدعي ذلك.
- 9- معادلة الإنتاج مع أرفاق المستندات المؤيدة لها.
- 10- أرفاق القوائم المالية المعتمدة.
- 11- جرد المخزون آخر الفترة المالية.
- 12- بيان بالمخزون إذا كان الرد خلال الفترة قبل انتهاء السنة المالية وقبل إجراء الجرد السنوي.
- 13- حساب الأستاذ الخاص بضريبة القيمة المضافة المطلوب ردها.
- 14- شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف في رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة.
- 15- إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أي مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
- 16- خطاب يشمل رقم الحساب البنكي وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذي سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
- 17- وكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه.
- 18- أي مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الرد.
- 19- اعلام الوراثة (في حالة الحاجة إليه)
- 20- البطاقات الشخصية للورثة (في حالة الحاجة إليه).